المبادرة المصرية
للحقوق الشخصية

# ورقة موقف:

# مشروع قانون الضريبة على القيمة المضافة

التوقيت- الهدف- طعام الفقراء- صلاحيات الوزير- تخفيف الأثر

# ورقة موقف: مشروع قانون الضريبة على القيمة المضافة

## التوقيت- الهدف- طعام الفقراء- صلاحيات الوزير- تخفيف الأثر

وحدة العدالة الاقتصادية والاجتماعية

الطبعة الأولى/أغسطس 2016

تصميم: محمد جابر

**المبادرة المصرية للحقوق الشخصية**

14 شارع السراي الكبرى (فؤاد سراج الدين) -جاردن ستي، القاهرة.

تليفون و فاكس: 27960158 / 27960197 (202)+

www.eipr.org - eipr@eipr.org

جميع حقوق الطبع والنشر لهذه المطبوعة محفوظة

بموجب رخصة المشاع الإبداعي،

النسبة-بذات الرخصة، الإصدارة 4.0

http://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0

نستخدم الخط الأميري الحر amirifont.org

**كتب هذه الورقة أسامة دياب ، وسلمى حسين ، وطارق عبد العال باحثو وحدة العدالة الاقتصادية والاجتماعية بالمبادرة المصرية**

**وقام بمراجعة المحتوى أشرف حسين**

**مدير الوحدة وقام بالتدقيق اللغوي أحمد الشبيني**

# مقدمة

المقرمشات والمشروبات الغازية، تلك عينة من أهم السلع التي سوف تستفيد من القانون الجديد للضريبة على المبيعات في شكل خفض الضريبة، والتي من المفترض أن تنتقل إلى المستهلك في شكل خفض أسعارها.

قد يقول قائل أن الحكومة أمام وضعت عينها وهي تفرض ضريبة جديدة، وهي الضريبة على القيمة المضافة، ألَّا تحمل أطعمة الفقراء أي أعباء جديدة. وقد يرى آخر الأمر على أن الشركات المنتجة الكبيرة قد نجحت في الضغط على الحكومة لتخفيض الضريبة على تلك المنتجات التي يستهلكها الفقراء والشباب، حتى لا ينخفض الاستهلاك إذا ما ارتفعت أسعاره .

ومع أن الضرائب أنواع، اختارت الحكومة أن تفرض الضريبة الأسهل في جمعها والأصعب في التهرب منها.

ومع أن للضرائب وظائف مختلفة، منها تقليل الفوارق بين الدخول، ومنها توجيه النشاط الاقتصادي نحو قطاع أو قطاعات معينة ترى الدولة أهميتها، منها إعادة توزيع الدخول، اختارت الحكومة تجاهل تلك الأهداف عند فرض ضريبة القيمة المضافة واقتصرت على استهداف خفض عجز الموازنة، أي جمع الأموال من جيوب المصريين مع تحميلهم عبء ارتفاع التضخم وأثر تباطؤ الاستهلاك.

من المتوقع أن توفر الضريبة موارد للحكومة هي في حاجة ماسة إليها، حيث من المتوقع أن تبلغ حصيلتها 30 مليار جنيه. أي حوالي 5.8٪ من عجز الموازنة المتوقع[1] خلال العام 16-2015. في حين تخطط الحكومة لخفض 1% فقط في العجز المتوقع.

ويبدو أن مشروع القانون بشكله الحالي قد أزعج جماعة كبار المصنعين والتجار، فالقانون الجديد يستهدفهم على وجه الخصوص، رغم أنهم لن يضطروا إلى تحمل عبء الضريبة. فهم مجرد الحلقة الأولى في دورة إنتاج السلع والخدمات، ينقلونه لمن بعدهم في الدورة وصولًا إلى المستهلك.

صحيح أن المنتج لن يتحمل الضريبة، بل يتحملها المستهلك في نهاية الأمر، ولكن القانون يُمكِّن الحكومة من رصد عمليات البيع والشراء في الاقتصاد. حيث يُلزم القانون الصناع والمستوردين والتجار بإمساك السجلات وتحرير الفواتير، وإلا تعرضوا لعقوبات. ويخشى المستثمرون أيضًا أن يؤدي ارتفاع أسعار السلع إلى كبح عملية الاستهلاك وتقليل مبيعاتهم.

وقد نجحت جماعات كبار المستثمرين في أن توقف مشروع هذا القانون عامًا بعد عام منذ خمس سنوات، بل ومنذ منتصف التسعينيات من القرن الماضي. حتى كانت للضرورة أحكام، مع اشتراط البنك الدولي إقرار الضريبة أولًا لبدء صرف شرائح قرض المليارات الثلاثة إلى الحكومة المصرية.

تستهدف الورقة تحليل مشروع قانون القيمة المضافة الذي تنوي الحكومة تبنيه خلال العام المالي الحالي، وبخاصة من حيث أثره في العدالة الاجتماعية. وذلك عن طريق شرح عيوب ضريبة القيمة المضافة كأحد أشكال الضرائب غير المباشرة في حد ذاتها، وتحليل مشروع القانون الذي تتم مناقشته في مجلس النواب، ثم التطرق إلى أثر فرض الضريبة في ظل الوضع الحالي للاقتصاد. وأخيرًا، كيف يمكن الحد من الآثار السلبية للضريبة.

1- لم تنشر الحكومة بعد أرقام الحساب الختامي لموازنة 2016-2015.

# أولاً: ما هي القيمة المضافة وما هي ضريبة القيمة المضافة؟

القيمة المضافة هو تعبير اقتصادي يقصد به إلى قيمة التحول الذي طرأ على مادة ما نتيجة عملية إنتاجية. مثل تحول القطن من نبتة إلى غزل. وتحتسب وفقًا لمشروع القانون الحالي عن طريق الفرق بين سعر شراء المواد (نبات القطن) اللازمة لإنتاج سلعة ما وسعر بيعها (القطن المغزول).

وتفرض الضريبة على فارق السعر هذا، على أن يحمله المنتج لمن يليه في دورة الإنتاج (مصنع نسيج القطن). وهكذا حتى الوصول إلى المستهلك النهائي، وهو المستهدف الأساسي من فرض الضريبة، لكن بعد أن تساهم الضريبة في الضغط على جميع من في دورة الإنتاج بإصدار الفواتير عند البيع وعند الشراء، وإلا فإنه حين يدفع الضريبة لن يستطيع تحميلها لمن يليه في دورة الإنتاج. (انظر الشكل (١)).

**الشكل (١): شرح مراحل دفع ضريبة القيمة المُضافة وصولا الى المستهلك**

2

## القيمة المضافة

### مصنع الجلود المصبوغة

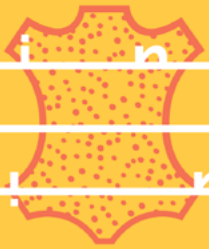

يدفع مصنع صباغة الجلود 14% ضريبة على صافي (قيمة فاتورة بيع الجلود المصبوغة إلى مصنع المنتجات الجلدية – قيمة فاتورة شراء الجلود المدبوغة وغيرها منالمواد الخام اللازمة (الأصباغ وغيرها..)

| | | |
|---|---|---|
| فاتورة شراء جلود مدبوغة | = | 600 الف جنيه |
| + القيمة المضافة | = | 88 الف جنيه |
| + الضريبة على القيمة المضافة (14%) | = | 12,000 جنيه |
| = فاتورة بيع الجلود المصبوغة | = | 700 الف جنيه |

3

## القيمة المضافة

### مصنع المنتجات الجلدية

يدفع مصنع الأحذية 14% ضريبة على صافي الفرق بين (قيمة بيع الأحذية إلى المحلات مطروحا منها قيمة تكاليف انتاج الأحذية بما فيها شراء الجلود المصبوغة)

| | | |
|---|---|---|
| فاتورة شراء جلود مصبوغة | = | 700 الف جنيه |
| + القيمة المضافة | = | 88 الف جنيه |
| + الضريبة على القيمة المضافة (14%) | = | 12,000 جنيه |
| = فاتورة بيع منتجات جلدية | = | 800 الف جنيه |

وتعتبر ضريبة القيمة المضافة، وأيضًا ضريبة المبيعات من الضرائب المفروضة على الاستهلاك. أي يتحمل عبئها المستهلك الذي يشتري المنتج النهائي.

## ثانيًا: لماذا تعتبر أي ضريبة على القيمة المضافة مجافية للعدالة الاجتماعية؟

نص الدستور المصري في المادة 27 على التزام النظام الاقتصادي بمراعاة وجود نظام ضريبي عادل، فالضريبة العادلة لها عدة شروط:

1. تناسب الضريبة مع الدخل بحيث لا تشكل عبئًا على أصحاب الدخول الدنيا؛
2. استخدام الحصيلة الضريبية بشكل أساسي لإعادة توزيع الدخل والثروة لضمان الحد الأدنى للحياة الكريمة والحقوق الاقتصادية لجموع المواطنين؛
3. استخدام مختلف الضرائب كأداة لضبط الممارسات التي تضر بمبادئ العدالة الاجتماعية، وتحفيز الممارسات التي تفيد العدالة الاجتماعية، كفرض ضرائب على الصناعات الملوثة، والمضاربة المعتمدة على الربح قصير الأجل سواء في الأسواق المالية أو السوق العقاري، وإعطاء حوافز ضريبية لمشاريع الطاقة النظيفة أو المشاريع كثيفة العمالة التي تساهم في التشغيل.

وبناء على ما سبق، نجد أن ضريبة القيمة المضافة تضر أصحاب الدخول الأدنى بشكل أساسي لأنهم الفئة التي تستهلك الحصة الأكبر من دخولها الضئيلة لإشباع الاحتياجات الأساسية وتدخر الجزء الأقل إن ادخرت على الإطلاق، في حين أنه كلما زاد الدخل زاد نصيب الادخار وقل نصيب الاستهلاك.

وهكذا، بحساب ضريبة الاستهلاك كنسبة من الدخول تكون ضريبة شديدة التراجعية بحيث أنه كلما قل دخل الفرد زادت نسبة ما يذهب من دخله كضريبة.

وفي ذلك الإطار فإن التوسع في تطبيق ضرائب الاستهلاك على حساب الضرائب التصاعدية، مثل الضريبة على الدخل والربح التجاري والضرائب العقارية يضر بمبادئ العدالة الضريبية.

ونجد أن الحكومة المصرية قد توسعت في الاعتماد على ضريبة المبيعات والتي تضاعفت تقريباً أهميتها النسبية خلال العشرين عامًا الماضية. (انظر الشكل 2).

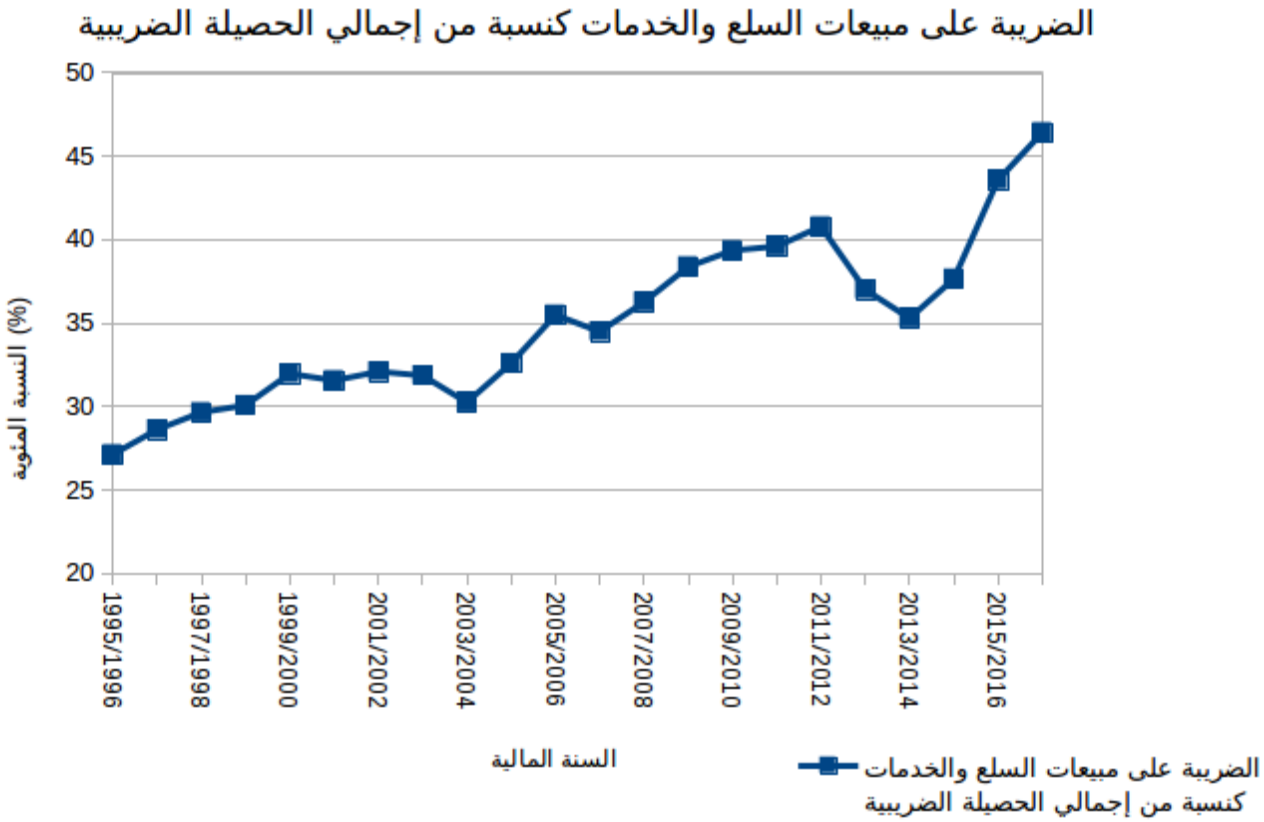


المصدر: بيانات وزارة المالية، سنوات مختلفة.

ففي موازنة عام 1995/1996 شكلت إيرادات ضريبة المبيعات التي تم إقرارها عام 1991 بناء على توصية صندوق النقد الدولي والبنك الدولي آنذاك كجزء من برنامج الإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي نحو 27.1% من إجمالي الإيرادات الضريبية للدولة، وظلت تلك النسبة في اتجاه صعودي حتى وصلت إلى 43.6% في موازنة عام 2015/2016.

وترتفع مجددًا نسبة الضرائب العامة على المبيعات إلى 46.4% من إجمالي الحصيلة الضريبية خلال العام المالي 2016/2017، وفقًا لبيانات وزارة المالية بينما تبلغ القيمة المناظرة في العديد من بلدان العالم الرأسمالية نسبة أقل إلى مجمل الحصيلة الضريبية مقارنة بالضرائب على الدخل حيث تبلغ الضرائب على الاستهلاك في الولايات المتحدة مثلا 15٪ فقط من الحصيلة الضريبية الإجمالية[2].

ويؤدي هذا الاتجاه إلى زيادة الاعتماد على الضرائب غير المباشرة على حساب الضرائب المباشرة إلى حرمان الدولة والمجتمع من استخدام الأداة الضريبية كأداة تثبيط بعض الأنشطة الاقتصادية الضارة بالمجتمع وتحفيز الأنشطة الاقتصادية النافعة للمجتمع، بالإضافة إلى حرمان المجتمع من استخدام الضريبة كوسيلة للحد من التفاوت في الثروة والتي شهدت اتساعًا كبيرًا في مصر منذ بدء الألفية.

# ثالثًا: تقييم مشروع القانون الحالي

## 1 - الملامح الرئيسية:

**وفقًا لمشروع قانون الضريبة على القيمة المضافة:**

تفرض الضريبة على كل من يحقق حجم مبيعات سنوي يقدر بـ 500 ألف جنيه.

تفرض الضريبة تقريبًا على كل السلع والخدمات (باستثناءات قليلة حتى الآن).

يبلغ معدل الضريبة 14%، ولكنها ترتفع عن هذا القدر بالنسبة إلى قائمة من السلع والخدمات.

هناك قائمة من السلع والخدمات التي تدفع أقل أو أكثر من هذه النسبة، تسمى بضريبة الجدول، مثل الوقود بأنواعه والتبغ والسجائر.

تسدد الضريبة على القيمة المضافة شهريًّا.

يوضح الجدول (1) أن هناك عددًا كبيرًا من السلع والخدمات الأساسية التي يستخدمها المصريون لن تتعرض لزيادة الضريبة، أو قد تنخفض عليها الضريبة، أو تزداد زيادة طفيفة جدًّا، لا تتعدى بضعة قروش. الاستثناء الأوضح هو السجائر والتبغ. ولكن لم تقرر الحكومة بعد نسبة زيادة الضريبة عليها.

إلا أن الضريبة ستتوسع لتضم سلعًا وخصوصًا خدمات جديدة لم يكن يفرض عليها ضريبة المبيعات في السابق، مما سينعكس على أسعارها بالارتفاع، وهو ما سيتضرر منه دخل الطبقات المتوسطة والأغنى.

2 - انظر OECD, Consumption and Tax Trends 2014: VAT/GST and Excise Rates, Trends and Policy issues

| جدول (1) تأثير التحول من الضريبة العامة للمبيعات إلى ضريبة القيمة المضافة في بعض السلع والخدمات* | | | |
|---|---|---|---|
| الصنف | سعر أساسي | السعر وفقًا لضريبة المبيعات | السعر وفقًا لضريبة القيمة المضافة |
| **الطاقة ومدخلات الإنتاج** | | | |
| بنزين 95 محلي | 5.50 | 6.25 | 6.25 |
| بنزين 92 محلي | 1.95 | 2.60 | 2.60 |
| بنزين 80 محلي | 1.62 | 1.80 | 1.80 |
| سولار | 1.54 | 1.80 | 1.80 |
| أسمدة (طن) | 2500 | 2625 | 2625 |
| حديد بناء (طن) | 7800 | 8424 | 8892 |
| **السلع الاستهلاكية** | | | |
| زيوت طعام (لتر) | 15 | 15.037 | 15.15 |
| شاي مستورد معبأ فاخر عبوة 250 جرامًا) | 12 | 12.03 | 12 |
| السجائر | 4.75 | 16 | لم تحدد بعد |
| مياه غازية سعة الزجاجة 250 سم3 فأكثر | 1.60 | 2 | 1.952 |
| الأدوية المحلية | 5 | 5.25 | 5.25 |
| العصائر المعلبة | 2 | 2.20 | 2.28 |
| **الخدمات** | | | |
| فاتورة مطعم بقيمة 100 جنيه | 100 | 110 | 114 |
| خدمات النقل المكيف بين المحافظات (أتوبيس - سكة حديد) (قيمة تذكرة) | 60 | 63 | 63 |
| خدمات التليفون المحمول (قيمة فاتورة) | 100 | 115 | 122 |
| خدمات الإنترنت الأرضي (قيمة الفاتورة)** | 95 | 95 | 108 |

| السلع المعمرة | | | |
|---|---|---|---|
| تليفزيون أكثر من 16 بوصة | 2000 | 2500 | 2440 |
| ثلاجات وأجهزة تبريد أكثر من 12 قدمًا | 2000 | 2500 | 2440 |
| سيارة ركوب سعة السلندرات أكثر من1601 سم 3 وحتى 2000 سم3 | 100000 | 130000 | 129000 |
| وحدات تكييف الهواء | 4000 | 5000 | 4880 |
| الحاسوب | 4000 | 4400 | 4560 |

* لا يعكس هذا الجدول التضخم بصورة دقيقة، لأن أغلب السلع والخدمات المختارة هي ما يطلق عليها في القانون سلع "ضريبة الجدول" والتي لا تخضع للسعر الموحد للضريبة، وهي سلع استثنائية بالتعريف وتخضع لضرائب أعلى أو أقل. كما يضم الجدول بعض السلع المعفاة بشكل كامل لكونها سلعًا أساسية مثل المواد الغذائية، ومن أمثلة السلع التي تخضع لضريبة أعلى من الضريبة الموحدة لإنها لأنها سلع ترفيهية غير أساسية أو ضارة بالصحة والمجتمع: السجائر أو السيارات كثيفة الاستهلاك للطاقة (ستبقى الضريبة عند نفس مستواها الحالي أو قد تقل قليلًا).

سبب التركيز على فيماما يسمى بسلع وخدمات الجدول في مقابل السلع التي تخضع لسعر الضريبة الموحد، هو أن السلع التي تخضع للضريبة الموحدة ستزيد كلها بنسبة ثابتة عن سعرها في ظل ضريبة المبيعات (تقترح الحكومة 4 في المائة) فبالتالي يسهل حسابها، ومع ذلك تم إعطاء بعض الأمثلة لتلك السلع في هذا الجدول مثل العصائر المعلبة والحاسوب.

** معفاة لمدة عام من تاريخ العمل بقانون الضريبة على القيمة المضافة

المصدر: مشروع قانون القيمة المضافة؛ قانون الضريبة على المبيعات وفقا لأخر تعديلاته؛ حسابات المبادرة المصرية.

**مفتاح قراءة الجدول**

- الضريبة ثابتة
- الضريبة انخفضت
- الضريبة ارتفعت
- الضريبة لم تحدد بعد

## من حسنات القانون:

رفع حد التسجيل إلى المنشأة التي يبلغ حجم أعمالها (مبيعاتها) السنوي 500 ألف جنيه (حوالي 40 ألف شهريًّا). وهذا يعفي عددًا معتبرًا من المنشآت المتوسطة والصغيرة من التسجيل، مما يعزز من قدرتها التنافسية. وكانت دراسة صادرة عن معهد التخطيط القومي قد اقترحت أن يرتفع حد التسجيل إلى مبيعات قدرها مليون جنيه سنويًّا لتخفيف العبء عن كاهل الإدارة الضريبية[3]. لكن يبدو أن الحكومة فضلت اعتبارات رفع الحصيلة.

وفي المقابل، يعترض على هذا الشرط اتحاد الصناعات، اللوبي الممثل لمصالح كبار المستثمرين في الصناعة، مطالبًا بتخفيضه، على حساب اعتبارات العدالة الاجتماعية.

ويمثل اتحاد الصناعات داخل مجلس النواب رئيسه الحالي، محمد السويدي الذي يرأس لجنة الصناعة داخل المجلس. لذا، فمن المتوقع أن تثار هذه النقطة مجددًا وغيرها من طلبات إضافة منتجات وخدمات إلى قائمة الاستثناءات خلال المناقشات داخل المجلس.

## النقاط التي تطالب المبادرة بعلاجها:

### 1 - الإعفاء من الضريبة:

لم يفرق القانون بين المصدر الذي يولد قيمة مضافة مرتفعة وذلك الذي لا يولد إلا قيمة مضافة منخفضة.

فقد منح القانون إعفاءً للمصدرين من الضريبة في شكل معدل ضريبة صفر. وذلك بغض النظر عن كم القيمة المضافة التي يساهمون بها في الاقتصاد. وترى المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أن في هذا تشجيع على استمرار الوضع الحالي من تشجيع صناعات التغليف والتقفيل القائمة على استيراد كل المدخلات وإعادة تصديرها، بدون خلق قيمة مضافة عالية. وبخاصة وأن المشروع يفرض على الواردات من الآلات والمدخلات ضريبة مخفضة (5٪).

### 2 - صلاحيات موسعة للوزير ولرئيس مصلحة الضرائب:

توسع مشروع القانون في منح وزير المالية وكذلك رئيس مصلحة الضرائب صلاحيات من شأنها أن تفتح الباب للمحسوبية والفساد.

وفيما يلي أمثلة على تلك الصلاحيات:

- المادة 12: للوزير أو من يفوضه إلزام المنشآت المسجلة الخاضعة للضريبة بعدم إصدار فواتير، مالم تكن الفواتير معتمدة من المصلحة.

ومعنى ذلك أنه يجعل الأمر كله في يد الوزير أو من يفوضه، وهو ما يفرغ أمر لزومية الفاتورة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من مضمونها .

والأفضل أن يحدد القانون أو اللائحة التنفيذية الحالات التي تستحق إلغاء الإمساك بالفواتير.

3- إبراهيم العيسوي (2014)، الانتقال من الضريبة العامة على المبيعات إلى ضريبة القيمة المضافة، معهد التخطيط القومي، القاهرة.

- المادة 21: جاءت المادة باستثناء في يد رئيس المصلحة يُجيز لرئيس المصلحة إلغاء التسجيل لأي منشأة، وذلك وفقًا لشروط غير معروفة، موجودة في اللائحة التنفيذية، التي تضعها السلطة التنفيذية منفردة بدون ذكر تلك الشروط في القانون.

- المادة 72: لا يجوز رفع دعوى ضد المتهربين أو اتخاذ أي إجراء قانوني ضد المتهربين إلا بطلب من الوزير أو من يفوضه.

- المادة74: أباح هذا النص للوزير بقرار من الوزير بدلًا من أن يحدد الفئات المستحقة لما أطلق عليه لفظ جوائز وشروط ذلك وقواعد العمل به.

فجعلت المادة للوزير التصرف في مبلغ بحد أقصى 1٪ من إجمالي الحصيلة السنوية لتحفيز دافعي الضريبة. وذلك بدون تحديد وسائل التحفيز . أو تحديد الجهات التي تمنح لها هذه الجوائز بدلًا من الجملة التالية "أي أنه قد يصرف هذا المبلغ، لشخصه أو لمعاونيه، كجائزة لهم على نجاحهم في تحفيز الممولين"، بدون أن يكون قد خالف القانون. وهو مبلغ ضخم من جيوب دافعي الضريبة يصل إلى300 مليون جنيه سنويًا على الأقل[4].

## 3 - تحتوي المواد المتعلقة بالعقوبات على بنود تسهل على الممولين التهرب من الضريبة:

- المادة 66: وهي المعنية بوضع العقوبات على مخالفة أحكام هذا القانون وفيما عدا التهرب. لا يعتبر القانون تكرار التأخر في سداد الضريبة وإخفاء السجلات عن موظفي مصلحة الضرائب أو الإبلاغ عن قيمة أقل من الفعلية تهربًا، بل "مخالفة لأحكام القانون".

وبشكل خاص، ورد بالفقرة الخامسة من هذه المادة أن منع موظفي مصلحة الضرائب من إمكانية الاطلاع على الدفاتر أو حسابات أو سجلات المنشأة هو مخالفة لأحكام القانون وليس تهربًا.

وهو ما يفتح الباب أمام إمكانية اللجوء إلى هذا الإجراء لبساطة التجريم الوارد بهذه المادة وسداد الغرامة التي لا تزيد على 5000 جنيه حتى لو تكرر نفس السلوك خلال ثلاث سنوات. وعليه فإن الأفضل أن تكون الغرامة نسبة من الضريبة المقدرة، بدلًا من مبلغ قطعي.

وفي حالة الفقرة الخامسة، يجب حذفها وإضافتها إلى جريمة التهرب الضريبي.

- المادة 67: حددت المادة 67 العقوبة الواجب توقيعها على المتهرب من سداد الضريبة، ولكن لو كان هناك عقوبة أشد ينص عليها أي قانون آخر فيجب توقيع الأشد.

---

4- محسوبة على أساس حصيلة سنوية 30 مليار جنيه. (بحسب تصريحات الوزير ومساعديه لوسائل الإعلام). ولكن في الواقع، للوزير -وفقا للمادة -74 أن يتحكم فيما نسبته 1% من ثلاثة أضعاف هذا المبلغ، وفقا للقانون. وذلك إذا ما أخذنا في الاعتبار إجمالي الحصيلة من ضريبة المبيعات على السلع والخدمات (لا يوجد ذكر في جداول الموازنة لضريبة القيمة المضافة) والذي يبلغ 83.9 مليار جنيه في العام المالي 2016/17.

إجمالي حصيلة المبيعات هي 172 مليار دولار في 16 - 17. انظر صفحة 110 من البيان المالي
/http://www.mof.gov.eg

وهذا المسلك التجريمي الذي يسير عليه التشريع المصري بشكل مستمر وينتج عنه تزايد عدد التشريعات التي من الممكن تطبيقها على فعل واحد، وهنا مثلًا فقد حدد قانون الضريبة العامة كيفية معاقبة جريمة التهرب الضريبي، وجاء أيضًا هذا المشروع بنصوص عقابية على ذات الفعل بشكل مغاير، وبالتالي يكون من حق المحكمة أن توقع أيًّا من القانونين.

ولكن ذلك يقف أمامه قاعدة قانونية مبدئية وهي قاعدة " القانون الأصلح للمتهم " ، بمعنى أن محامي المتهم بجريمة التهرب من حقه أن يتمسك بأي القانونين أصلح لموكله.

كما تنص المادة على أنه للمحكمة جواز الحكم بمصادرة وسائل النقل المستخدم في عملية التهرب الضريبي، وهذا من الأمور صعبة التطبيق في الواقع.

- المادة 49 ومذكرة مجلس الوزراء المرفقة بمشروع القانون ص 9: سقوط دين الضريبة بالتقادم اتساقًا مع ضريبة الدخل، ولا يجوز للمصلحة إعادة تقدير الضريبة إلا بناء على السجلات (التي من حقه ألَّا يقدمها ويدفع غرامة بسيطة!).

## 4 - الاستثناءات من الضريبة :

- يلاحظ أن السلع التي تخضع لضريبة الجدول قد شهدت انخفاضًا في معدل الضريبة المفروضة على السلع المعمرة الموجهة إلى الشرائح الأغنى مثل التلفزيونات أكبر من 16 بوصة وأجهزة التكييف والتبريد الفاخرة في مقابل زيادة نسبة للضريبة على تلك التي تستخدمها الشرائح الأفقر دخلًا، مثل الثلاجات والتليفزيونات والسيارات الصغيرة (انظر الجدول أعلاه).

- بالنسبة إلى السلع المعفاة: معظم ما ورد بقائمة الاستثناءات والضرائب المخفضة منطقي ويتحرى العدالة الاجتماعية. ولكن يلاحظ أن الحكومة انحازت إلى أي طعام تستهلكه الفئات الأفقر، على حساب صحة المواطن. كما أن بعض تلك السلع يسيطر عليها عدد قليل من المحتكرين، مستوردين أو منتجين، وهو ما يعني قدرتهم على التأثير في صانع القرار وانتزاع تسهيلات ضريبية دون أن ينعكس ذلك انخفاضًا في سعر البيع للمستهلك. ناهيك عن الأضرار الصحية لتلك السلع.

أمثلة: منح القانون مصنعي البطاطس والمقرمشات والمياه الغازية تخفيضًا على سعر الضريبة. وأيضًا اللحوم المصنعة والتي أبقى القانون على إعفائها من الضريبة. وهذا الأمر قد لا ينعكس بالضرورة على سعر البيع للمستهلك، لأن سوق تلك السلع يسيطر عليه شركات عالمية كبرى. كما أنها جميعها سلع ضارة بصحة المستهلك، ولذا، كان الأحرى بالحكومة أن تشجع المستهلك على عدم تناولها.

# رابعًا: لماذا يعتبر التوقيت الحالي سيئًا لتطبيق ضريبة القيمة المضافة؟

**ضريبة القيمة المضافة لها أثران ضاران بالمواطن المصري: الأثر التضخمي والأثر الركودي**

بعض التضخم مفيد. أو على أقل تقدير محدود الضرر. فعندما يشعر المواطنون بأن قيمة أموالهم تتقلص نتيجة للتضخم فإنهم يصبحون أكثر ميلًا لإنفاقها بدلًا من ادخارها مما يحفز الطلب العام وبالتالي النمو مما يؤدي إلى خلق فرص عمل والخروج من الركود أو التباطؤ الاقتصادي.

لكن في ظل معدلات تضخم عالية جدًّا بالفعل والتي قد وصلت إلى 14.8% في شهر يونيو من العام الحالي، مصحوبة بتباطؤ اقتصادي فإن الأثر التضخمي لتلك الضريبة عند إضافته إلى معدلات التضخم العالية بالفعل سيكون أثره كبيرًا وضارًّا وبخاصة لأصحاب الدخول الدنيا لافتقارهم إلى المرونة الاقتصادية التي يتمتع بها أصحاب الدخول الأعلى مما قد يؤدي إلى تفاقم وضع الحقوق الاقتصادية ويدفع بالمزيد من المصريين إلى دوائر الفقر والفقر المدقع.

ما يزيد من خطورة تلك الضريبة هو تأثيرها الركودي، فضرائب الاستهلاك فضلًا إلى كونها من أقل أنواع الضرائب عدالة وفضلًا إلى أثرها التضخمي، فهي أيضًا تثبط الاستهلاك وبالتالي النمو وخلق فرص عمل وتزيد خطورتها أثناء فترات التباطؤ الاقتصادي والتضخم العالي كالتي تشهدها مصر حاليًّا.

سوف تتسبب الضريبة في زيادة معدل التضخم في كل الأحوال، بحيث يتحمل العشير الأدنى للإنفاق (ال10% الأقل إنفاقاً في مصر) زيادة في معدل التضخم تقدر ب 0.5%، في حين يتحمل العشير الأعلى للإنفاق زيادة في معدل التضخم تناهز 2.5%، وذلك وفقا لحسابات وزارة المالية.

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة المالية لم تطلعنا على الدراسة كاملة.

# خامسًا: ماذا يمكن أن يفعل البرلمان للتخفيف من الآثار السلبية لضريبة القيمة المضافة؟

يناقش مجلس النواب حاليًّا قانون الضريبة على القيمة المضافة، ووفقًا لما نشر في جريدة البورصة، فإن لجنة الخطة والموازنة بالمجلس تطالب بتخفيف العبء الاجتماعي الناشيء عن الضريبة عن طريق خفض معدل الضريبة إلى 12% بدلًا من 14%، إضافة إلى ضم قطاعات بعينها إلى قائمة الاستثناءات بهدف تشجيعها مثل حلج الأقطان، أو لأهداف اجتماعية، مثل سيارات ذوي الاحتياجات الخاصة، وزيوت التموين. وذلك بالإضافة إلى حذف بعض المنتجات الترفيهية من قائمة الاستثناءات الضريبية، مثل الخضر والفواكه المستوردة أو الدقيق المستورد الموجه إلى المخابز الخاصة.

في حين تدافع الحكومة عن هدف الحصيلة المقدرة بأكثر من 30 مليار جنيه، وذلك إما عن طريق الحذف من قائمة الاستثناءات و الإبقاء على المعدل المقترح 14%.

وتساند المبادرة موقف بعض النواب في ضرورة خفض الضريبة وتوسيع الاستثناءات من تطبيق الضريبة خاصة على السلع التي يستهلكها الفقراء وذلك في ظل ارتفاع أسعار الكهرباء، والتضخم الذي قد ينتج عن تحرير سعر الصرف المتوقع، كما تقترح التوصيات التالية:

1. تغيير فكرة أن الهدف المعلن من فرض الضريبة هو سد عجز الموازنة:

سد عجز الموازنة هو هدف عانى منه المصريون. إذ ينتهي بهم الأمر إلى عجز أكبر في الموازنة العامة، مع بقاء سوء الخدمات العامة المقدمة إليهم على ما هي. لذا كان الأجدر وضع هدف توجيه الحصيلة إلى الارتقاء بقطاع أو أكثر من القطاعات مثل التعليم أو الصحة أو المرافق العامة أو غيرها، حتى يسهل على المواطن تتبع جهة الإنفاق وتحقق الهدف، فتزداد ثقته في الحكومة حين يرى أن زيادة الضرائب أصبحت مقترنة بتحسن جانب من جوانب معيشته.

2. توقيت فرض القانون:

يجب ألَّا يتزامن فرض قانون القيمة المضافة مع تدهور قيمة الجنيه، حتى لا يكون اللوم على الضريبة في تدهور مستوى المعيشة بسبب ارتفاع التضخم5. فإذا كان توقيت فرض الضريبة صعب تغييره، فعلى الأقل، على الحكومة أن تتعهد بألَّا تتخذ خطوات تضخمية موازية، مثل تحرير سعر البنزين والسولار أو تحرير قيمة الجنيه أمام الدولار.

3. علاج انعدام العدالة الضريبية:

إقرار حزمة ضرائب موازية على الدخول العليا من الأرباح الرأسمالية ومن المهن الحرة6. فحتى صندوق النقد الدولي يوصي بإقرار قانون القيمة المضافة ضمن حزمة من الضرائب على الدخل من التوظف ومن المهن الحرة ومن التملك وكذلك الضرائب على الأرباح الرأسمالية، لأن ذلك من شأنه تحقيق عدالة في توزيع الدخول بين المواطنين، مما يرفع الثقة بين الحكومة وبين الممولين.

5- Helmy, Omneya (2013), The Merits of a Value Added Tax in Egypt, the Egyptian Center for Economic Studies, Cairo. http://eces.org.eg/MediaFiles/events/%7BFB08F711-D6A9-41DB-A736-C1E8B19AACF4%7D_VAT.pdf

6- Jewell, Andrew, et al. (2014), Fair Taxation in the MENA, IMF, Washington. https://www.imf.org/external/pubs/ft/sdn/2015/sdn1516.pdf